



بطاقة خدمة إصدار رخصة استخدام ترددات



للتواصل مع هيئة تنظيم قطاع الاتصالات

مواعيد العمل الرسمية:

الأحد- الخميس، من الساعة ٨:٣٠ صباحاً إلى ٣:٣٠ مساءً
هاتف: +٩٦٢ ٦ ٥٥٠١١٢٠ فاكس: +٩٦٢ ٦ ٥٦٩٠٨٣٠

رقم الشكاوى المجاني: ١١٧٠٠٠

ص.ب ٩٤١٧٩٤ عمان ١١١٩٤ الأردن

trc@trc.gov.jo

www.trc.gov.jo

متطلبات الحصول على الخدمة:

تلبية متطلبات الهيئة للحصول على ترخيص استخدام الترددات، بالإضافة إلى الإلتزام بما هو مذكور ضمن بنود إجراءات الحصول على الخدمة و الوثائق والمستندات المطلوبة وأجور الحصول على الخدمة.

الوثائق والمستندات المطلوبة:

1. نموذج طلب الترخيص والمخصص لنوع الرخصة (باخرة، طائرة، محطة أرضية،...)
2. ملخص عن طبيعة عمل الجهة طالبة الترخيص.
3. الغاية من استخدام الشبكة / المحطة الراديوية.
4. مخطط يبين مناطق التغطية المطلوبة ومواقع المحطات ومعدات البث واثباتها.
5. كتالوجات المواصفات الفنية الأصلية.
6. التعهد الخاص بطلب الترخيص موقفاً حسب الأصول.
7. كشف بمعلومات تفصيلية عن العاملين على الأجهزة الراديوية.
8. رخصة مهن سارية المفعول ومصدقة حسب الأصول.
9. صورة عن وثيقة التعاقد مع الجهة الحكومية المعنية إذا كان الطالب مؤسسة أجنبية.
10. شهادة الموافقة النوعية الصادرة عن الهيئة

الإجراءات:

1. تقديم طلب خطي للهيئة حسب النموذج المخصص وفقاً لنوع الخدمة المطلوبة (أرضية، متحركة، ثابتة، طائرة،... الخ) مرفق به وصل أجور الطلب والوثائق والمستندات المطلوبة لقسم المراسلات.
2. تقوم الهيئة بدراسة الطلب والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة ان لزم الأمر.
3. في حال استكمال الطلب كافة المتطلبات تقوم الهيئة بإصدار مطالبة مالية بقيمة الأجر والعوائد المترتبة على منح الرخصة وإعلام مقدم الطلب لمراجعة الهيئة لدفع المطالبة المالية خلال مدة لا تتجاوز أسبوع من تاريخ التبليغ.
4. تصدر الهيئة الرخصة خلال مدة أقصاها أسبوعين من تاريخ دفع كافة العوائد والأجور المالية.

تابع الإجراءات...

٥. في حال عدم استكمال الطلب كافة المتطلبات يتم تبليغ الجهة طالبة الترخيص بعدم الموافقة على الطلب خطياً بذلك.

(مدة الرخصة سنة واحدة، وللهيئة بقرار مسبب الموافقة على منح رخصة لأقل من ذلك.)

أجور الحصول على الخدمة:

- ١٠٠ دينار أجور الطلب
- ١٠٠ دينار أجور اصدار الرخصة
- عوائد الترددات تختلف حسب الخدمة المقدمة (خدمة اتصالات أرضية ثابتة/ متحركة، محطة بث اذاعي،...)
- ١٠ دنائير عن كل عينة أجهزة يتم فحصها بقصد إدخالها و/ أو استعمالها.
- ١٠ دنائير أجور تقديم نموذج طلب إصدار الموافقة النوعية.
- ١٥ دينار أردني لإصدار الموافقة للأجهزة الراديوية.

النماذج المستخدمة في تقديم الخدمة:

- نموذج طلب موافقة لتشغيل خدمة ساتلية متنقلة للطيران.
- نموذج طلب لترخيص/ تجديد/ تعديل ترددات لمحطة بث إذاعي تعمل وفق التعديل FM.
- نموذج طلب لترخيص/ تجديد/ تعديل امتلاك وتشغيل وصلة راديوية خاصة.
- نموذج طلب لترخيص/ تجديد/ تعديل ترددات لمحطة بث إذاعي وتلفزيوني ساتلية متحركة.
- نموذج طلب لترخيص/ تجديد/ تعديل ترددات راديوية لسفينة
- نموذج طلب لترخيص/ تجديد/ تعديل ترددات في خدمة الاتصالات الأرضية المتحركة الخاصة.
- نموذج طلب ترخيص ترددات محطة أرضية ساتلية ثابتة.
- نموذج طلب ترخيص ترددات محطة VSAT.

هذه المعلومات والإجراءات هي إجراءات إرشادية فقط للتسهيل على متلقي الخدمة ويتوجب الإلتزام بالتعليمات المعتمدة والأحكام التنظيمية السارية لدى الهيئة.